

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 424 @ واعلم أن دم البراغيث رشحات تمصها من بدن الإنسان ثم تمجها وليس لها دم في نفسها ذكره الإمام وغيره وتعبيري بما ذكر أعم مما عبر به .
و عفي عن قليل دم أجنبي لعسر تجنبه بخلاف كثيره ويعرفان بالعرف لا عن قليل دم نحو كلب لغلظه وهذا من زيادتي وصرح به صاحب البيان ونقله عنه في المجموع وأقره وكالدم فيما ذكر قيح وهو مدة لا يخالطها دم وصدید وهو ماء رقيق يخالطه دم لأنه أصلهما وماء جروح ومتنفظ له ريح قياسا على القيح والصدید أما ماء لا ريح له فظاهر كالعرق خلافا للرافعي .
ولو صلى بنجس غير معفو عنه لم يعلمه أو علمه ثم نسي فصلی ثم تذكر وجبت الإعادة في الوقت أو بعده لتفريطه بترك التطهير وتجب إعادة كل صلاة تيقن فعلها مع النجس بخلاف ما احتمل حدوثه بعدها فلا تجب إعادتها